



محضر الجلسة للمجلس البلدي المعقد في جلسة إستثنائية بتاريخ 04 أوت 2022

عملا بمقتضيات أحكام مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 9 ماي 2018 تم توجيهه استدعاءات الكتابية الفردية إلى كافة أعضاء المجلس البلدي لبلدية خنيس تحت عدد 660 بتاريخ 14 أوت 2022 تضمنت ما يلي : " يتشرف رئيس البلدية بإستدعائكم لحضور أعمال جلسة إستثنائية للمجلس البلدي وذلك يوم الخميس 28 جويلية 2022 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال بمقر البلدية للنظر في الموضع للنظر في المواضيع التالية :

- ملف الفضاء الترفيهي بعد حصول البلدية على ترخيص في الإشغال الوقتي لجزء من الملك العمومي البحري .

وحيث لم تلتئم الجلسة لعدم اكتمال النصاب القانوني حيث حضر عدد 01 أعضاء ورئيس البلدية من جملة 15 عضوا مباشر (ياعتبار إستقالة 03 أعضاء تمت معاينته إستقالاتهم ولم يتم سد الشغور في شأنهم). والسيد الكاتب العام للبلدية وعملا بمقتضيات الفصل 220 من المجلة الذي جاء فيه : "... في صورة عدم اكتمال النصاب يدعى المجلس للانعقاد بعد ثلاثة أيام على الأقل مهما كان عدد الحضور" تم توجيهه استدعاءات كتابية فردية لكافة أعضاء المجلس البلدي تحت عدد 704 بتاريخ 01 أوت 2022 لحضور أعمال جلسة إستثنائية للمجلس البلدي يوم الخميس 04 أوت 2022 على الساعة منتصف النهار بمقر البلدية

وبموجب ذلك اجتمع أعضاء المجلس البلدي برئاسة السيد رضا عقير رئيس البلدية يوم الخميس 04 أوت 2022 بحضور الأعضاء الآتي ذكرهم :

- منجي تريمش : عضو
- كوثر الصكلي : عضوه
- ملياء الذيب : عضوه
- سنية القردلي : عضوه
- زبيدة الدبابي : عضوه
- روضة عقر : عضوه

وتحفيظ كل من

- رشيد تريميش : عضو

- الحبيب بن عبد الكرييم المبروك: مساعد ثانٍ

- حبيب بن محمود المبروك: عضو

- ثريا تريميش : عضو

- حسين بوجمورة : عضو

- ثريا التومي : مساعد أول

- نورهان بن عافية : عضوه

- هدى عياد : عضوه

كما حضر الجلسة عن الإدارة البلدية الكاتب العام للبلدية السيد جلال الشوشاني الذي تولى كتابة الجلسة..

وحيث أكتمل النصاب افتتح السيد رضا عقير رئيس البلدية الجلسة مرحبا بالحاضرين و تم الشروع في النظر في جدول الأعمال التالي :

• ملف الفضاء الترفيهي بعد حصول البلدية على ترخيص في الإشغال الواقعي لجزء من الملك العمومي البحري :

يستعرض السيد رئيس البلدية قرار الترخيص في الإشغال الواقعي لجزء من الملك العمومي البحري بخنيس لإستغلاله في إحداث فضاء ترفيهي المؤرخ في تحت عدد

وحيث صادق المجلس البلدي على كراس شروط إلتزام الفضاء الترفيهي المنعقد في دورته العادية الثالثة لسنة 2021 بتاريخ 26 أوت 2021

وبعد المداولات والنقاش صادق أعضاء المجلس على ما يلي :

• إلتزام إستغلال الفضاء الترفيهي في قسط وحيد

• مكونات المشروع :

✓ التقيد بمكونات المشروع المبينة بالمثال الفني الحال لوكالات تهيئة وحماية الشريط الساحلي والذي بموجبه تم إسناد الترخيص من قبلها في الإشغال الواقعي والتي تتمثل في :

1- مساحة مغطاة تتكون من :

✓ مشربة

✓ دورة مياه

✓ مكتب تماريض

✓ دفيئة عرض

✓ متجر بستنة

2- مساحة غير مغطاة تتكون من :

مساحات جضراء

- ممرات

وسيتثنى منها الأرضية المخصصة للملاعب الرياضية حسب مقتضيات الفصل 3 من كراس الشروط يبقى الإستغلال الوقتي للأرضية المخصصة لإنجاز اللاعب الرياضية اختياريا بالنسبة لصاحب اللزمه الذي يتعين عليه إذا رغب في ذلك أن يتقدم بمطلبه الذي يعرض على المجلس البلدي للمصادقة مصحوبا بأمثلة للمشروع وكلفة وبرنامج الإنجاز وعلوم الخلاص الشهري المقترن.

✓ وجوب تضمين الفصول المنصوص عليها بقرار الترخيص بكراس الشروط.

✓ على المستلزم تقديم أمثلة إنجاز هندسية للمشروع مصحوبة بجداول فنية معدة من قبل مختص في الميدان والتي تخضع وجوبا لمصادقة مصالح البلدية و وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي.

✓ تمنح اللزمه بعد الإعلان للمنافسة، بواسطة كافة الوسائل المتاحة عن طريق إعلان بتة باعتماد الظروف المغلقة

✓ حدد السعر الإفتتاحي للبتة باثنتي عشرة ألف دينار (12000 دينار) اعتمادا على مقتضيات الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها مع زيادة سنوية ب 5%

✓ مدة الإلتزام: سنة قابلة للتتجديد ضمنيا على أن لا تتجاوز المدة القصوى 05 سنوات بعد موافقة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي.

✓ لا تمنح اللزمه إلا بعد مصادقة المجلس البلدي وموافقة وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي.

✓ المدة القصوى لإنجاز الأشغال : 6 أشهر مع التأكيد على :

بعد إنتهاء الأشغال يتم إجراء محضر معاينة من قبل البلدية و وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي للتأكد من مدى مطابقة الأشغال المنجزة لأمثلة الإنجاز الهندسية المقدمة من طرفه أو للأمثلة الفنية المرفقة بكراس الشروط.

إذا تبين بموجب محضر المعاينة المجرى من قبل البلدية و وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي أن الأشغال المنجزة من قبل المستلزم خلال فترة الستة أشهر المخصصة لإنجاز الأشغال غير مطابقة لأمثلة الإنجاز الهندسية المقدمة من طرفه أو للأمثلة الفنية المرفقة بكراس الشروط فإنه يسقط حقه في الحصول على اللزمه ولا يمكنه المطالبة بآي تعويض.

✓ طريقة خلاص معلوم اللزمه :

- بالنسبة للسنة الأولى يعفى المستلزم من دفع معلوم السنة أشهر الأولى المتعلقة بالمدة القصوى لإنجاز الأشغال (الستة أشهر الأولى مجانا) ويكون مطالبا بالنسبة للستة أشهر الثانية من السنة الأولى بخلاف 60% من مبلغ اللزمه للسنة الأولى.

- بالنسبة للسنة الثانية وبقيمة السنوات يدفع مبلغ اللزمه كل 3 أشهر مسبقا في أول كل السنة.

و أختتمت الجلسة على الساعة الثانية بعد الزوال.

رئيس البلدية
رضا عقير